

بالحق بطعمه وبقوى منبها ولذلك من كان معه من
 شحم كلبه المافان به با من غايبة التمساح
الحكم قال النبي لا تأكله قال النبي وتقدم
 في قوم السبع انها تحل الا اربع ليس منها
 وقيل لا يؤكل لان شحمه في البر لا يؤكل **قلت**
 صرح بعض اصحابنا بكراية اكله **الخواص** اذا
 خلط دمه بما الكون اكثر ماني وشرب في الحمام نفع
 من نقطه البول في عسر ودماعه ينفع من ظلمة
 العين الخال او حرارتها قدر عديمة منها سم
 قاتل وقال ابن سينا ان خصيئته تنفع من نكس
 الحيات واذا اخذ من جلده جرب ولبسه المفترس
 ذنب عنه الفرس **الكوسج** سمكة لها خرطوم
 كالمنشار تفرس ورمها التفت الارواح ضئله
 تصفك وبني الفرس يقال لها اللحم ويقال لها
 ان صلت لبلا وحده في جربها شجة طيبة وان
 صيدت منها ولم توجد في حال الفروبي انها من ع
 من السك هو في الحد شر من الاسد في البريق طع
 الحيوان باسنانها كما يقطع السيف الماضى قال
 وراسه مقدار ذراع او ذراعين واسنانه كاسنك
 الناس تنفر الجرافات منه وله اوان معان
 بكثير فيه بدجلة البصرة **وحكه** عند احمد
 شحم الاكل قال ابو حامد من اصحابه لا يؤكل التمساح
 ولا الكوسج لانها ياكلان الناس ولان ذوات

طار

قال شيخنا ومقتضى من مبنا انه حلال ومن الحقه
 بالقرش اخرى عليه حكمة المقتضى **قلت**
 ومقتضى من مبنا في جواز الاكل ولا عبرة باكله للناس
 اذ ليس صيد البحر والله تعالى اعلم
حرف اللام الحما
 قال الازهرى في يضم اللام وفتح الحاء المهملة والكان
 والالف مفضوذة ويقال لها الحكة على مثال الهمز
 وهي في حد ذكر وادوية كثيرة كما انها سمكة تكون في الرمال
 فاذا اخست بالانسان دارت في الرمل وغاصت فيه
 وقال ابن الازهرى الحكة سمكة الحاء على اللام
 وكذا الحكة على مثال العنقا وحك صاحب جامع
 اللغة فيها القصر وقال الجوهري الحكة اظهرت
 من الحكة **الحكم** لا يحل اكلها وتقل لانها من
 انواع الوزغ والله اعلم **الحكم** يضم اللام
 واسكان الحاء المعجمة ضرب من السمك يقال له
 الكوسج وافشده من سمكة لبعض الادوية
 لصيد اللحم في البحر وصيد الاسد في البر
 وقضم الثلج في القصر ونقل الصخر في الحد
 واقدام على المؤت وتحويل الى القصر
 اشهر من طلاب العرف بمحل عاش في القصر
الحكم حلال الاكل فيما يظن وقد قال ابو السعادات
 البارزني محمد بن الاشرع في كتاب نهاية الحديث
 ما نصه حديث عكرمة بن الحارث حلال وهو ضرب من سمك